

وإذ يساورها القلق ، على وجه الخصوص ، لاستمرار الاحتلال غير الشرعي للناميبيا من قبل نظام الأقلية العنصرية في جنوب إفريقيا ،

وإذ تشعر بخيبة الأمل لأن المحادثات بين الأمم المتحدة ونظام جنوب إفريقيا العنصرية غير الشرعي القائم بالاحتلال ، والرامية إلى التوصل ، عن طريق المفاوضات ، إلى تسوية لمسألة ناميبيا ، قد فشلت حتى الآن بسبب سوء نية ذلك النظام ،

وإذ تؤكد من جديد أن أي تعاون مع النظام العنصري في جنوب إفريقيا يشكل عملاً عدائياً ضد شعب جنوب إفريقيا المضطهد وخداعاً ينمّ عن الاحتقار للأمم المتحدة ، والمجتمع الدولي ،

وإذ تضع في اعتبارها أن تعاوناً من هذا القبيل يقوّي النظام العنصري ويشجعه على المضي في سياساته القمعية والعدوانية ، ويؤزّم بشكل خطير الحالة في الجنوب الإفريقي ، مشكّلاً بهذا تهديداً للسلم والأمن الدوليين ،

وإذ يساورها القلق الشديد لأن الشركاء التجاريين الغربيين الرئيسيين لجنوب إفريقيا وغيرهم من شركائهم التجاريين لا يزالون يتّعاونون مع النظام العنصري ولأن تعاونهم يشكّل العقبة الرئيسية التي تعرقل إزالة ذلك النظام والقضاء على نظام الفصل العنصري غير الإنساني والإجرامي ،

وإذ يشير جزّعها التعاون المستمر من جانب بعض الدول الغربية وأسرائيل مع النظام العنصري بجنوب إفريقيا في الشؤون التّوّرّوية ،

وإذ تدرك الحاجة المستمرة لتعبئة الرأي العام ضد أية مساعدات سياسية أو عسكرية أو اقتصادية أو أية مساعدات أخرى تقدم للنظام العنصري في جنوب إفريقيا ،

وإذ تدرك الحاجة لتشجيع ايجاد حلول لمشاكل التمييز التي تواجه العمال المهاجرين وأسرهم حيثما توجد هذه المشاكل ،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٣/٣٥ المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ الذي قررت فيه أن تعقد في عام ١٩٨٣ مؤتمراً عالمياً ثالثاً لمكافحة العنصرية والتّمييز العنصري ، يكون مقصدته الرئيسي ، فضلاً عن استعراض وتقييم الأنشطة المضطلع بها في خلال العقد ، هو وضع أساليب ووسائل وتدابير محددة تستهدف تأميم التنفيذ العالمي الشامل لقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها المتعلقة بالعنصرية والتّمييز العنصري والفصل العنصري ،

وإذ تؤكد أهمية تحقيق أهداف العقد ، واقتناعاً منها بأن المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتّمييز العنصري سيسهم إسهاماً مفيداً وبناءً في تحقيق تلك الأهداف ،

١ - تعلن أن إزالة جميع أشكال العنصرية والتّمييز القائم على أساس العنصر ، وتحقيق أهداف برنامج عقد مكافحة

٨/٣٦ - تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتّمييز العنصري

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد عزّتها على تحقيق الاستصال الكامل وغير المشروط للعنصرية والتّمييز العنصري والفصل العنصري ، التي مازالت تشكّل عقبات خطيرة تعرقل احراز مزيد من التقدّم ، وتعزّز السلام والأمن الدوليين ،

وإذ تشير إلى أنها ، في قرارها ٣٠٥٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ ، وفي برنامج عقد مكافحة العنصرية والتّمييز العنصري المرفق به ، وفي القرارات الأخرى ذات الصلة ، قد طلبت إلى جميع الشعوب والحكومات والمؤسسات مواصلة جهودها لاستصال العنصرية والتّمييز العنصري والفصل العنصري ، وبهذا تعزّز احترام حقوق الإنسان والمحربات الأساسية للجميع دون تمييز على أساس العنصر أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الانتقائي ،

وإذ تضع في اعتبارها الإعلان وبرنامج العمل اللذين اعتمدتها المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتّمييز العنصري^(٢) ،

وإذ تشير إلى أنها طلبت ، في برنامج الأنشطة التي ينبغي القيام بها في خلال النصف الثاني من عقد العمل لمكافحة العنصرية والتّمييز العنصري ، الوارد في مرفق قرارها ٢٤/٣٤ المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، إلى جميع الدول وأجهزة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية تكثيف جهودها بغية الالسراع إلى أقصى حد في تحقيق أهداف العقد الرامية إلى القضاء الكامل والنهائي على جميع أشكال العنصرية والتّمييز العنصري ،

وإذ تضع في اعتبارها النصر المؤزر الذي أحرزه شعب زيمبابوي بفضل الكفاح الذي خاضه لاستعادة سيادته واستقلاله من النظام الاستعماري العنصري الذي كان يضطهد ،

وإذ تعرب عن قلقها الشديد ، مع ذلك ، إزاء الحالة السائدة في جنوب إفريقيا وفي جميع أنحاء الجنوب الإفريقي نتيجة لسياسات وإجراءات نظام الفصل العنصري ، وخاصة جهوده الرامية إلى إدامة وتعزيز السيطرة العنصرية على ذلك البلد ، وسياسة إقامة «الباتوستانات» التي ينتهجها ، وقمعه الوحشي لمعارضي الفصل العنصري ، وأعماله العدوانية المتكررة ضد الدول المجاورة ،

وإذ تؤكد من جديد أن الفصل العنصري جريمة ضد الإنسانية ،

^(٢) تقرير المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتّمييز العنصري ، جنيف ، ٢٥-١٤ آب/أغسطس ١٩٧٨ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.79.XIV.2).

- المتمثلة في القمع الوحشي لشعوب الجنوب الإفريقي وفي إنكاره لحقوق الإنسان :
- ١١ - تطلب مرة أخرى إلى جميع الحكومات التي لم تتخذ بعد التدابير التشريعية والإدارية وغيرها من التدابير ، فيما يتعلق بنعك من رعاياها والهيئات الاعتبارية الخاضعة لولايته مشاريع في الجنوب الإفريقي ، من أجل إنهاء هذه المشاريع ، أن تفعل ذلك :
- ١٢ - تطلب إلى جميع الدول أن تعتمد ، على سبيل الأولوية العالية ، تدابير تضفي بأن يكون نشر أية أفكار تقوم على أساس التفوق أو الحقد العنصريين أمراً يعاقب عليه القانون ، وتحظر انشاء المنظمات القائمة على الحقد والتحيز العنصريين ، بما في ذلك المنظمات النازية الجديدة والفاشية والنوادي والمؤسسات الخاصة التي تقوم على أساس معايير عنصرية أو التي تروج أفكار التمييز العنصري والفصل العنصري :
- ١٣ - تدعو الدول الأعضاء وأجهزة و هيئات منظمة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة إلىمواصلة جهودها لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرهم :
- ١٤ - تحبّط على بالتقدم الذي أحرزه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لسنة ١٩٨١ فيما يتصل بالأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري :
- ١٥ - تقرر أن تقوم اللجنة الفرعية التحضيرية للمؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري والتي أنشأها رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي وفقاً لقرار المجلس ١٣٠/١٩٨١ المؤرخ في ٦ أيار/مايو ١٩٨١ ، بعقد دورتها الأولى في نيويورك في خلال الرابع الأول من سنة ١٩٨٢ ، ولمدة أسبوعين ، وأن تقدم اللجنة تقريراً إلى المجلس في دورته العادية الأولى لسنة ١٩٨٢ ، باعتبار المجلس اللجنة التحضيرية للمؤتمر :
- ١٦ - ترجو من الأمين العام أن يزود اللجنة الفرعية التحضيرية بكل مساعدة لازمة :
- ١٧ - ترجو كذلك من الأمين العام للأمم المتحدة أن يعين ، في سنة ١٩٨٢ ، بعد التشاور مع المجموعات الإقليمية ، أميناً عاماً للمؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، تكون له رتبة الأمين العام المساعد ، ويكون مسؤولاً عن تنظيم المؤتمر والتيسير مع الدول الأعضاء ، وأجهزة و هيئات الأمم المتحدة ، والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية :
- ١٨ - تدعو الدول الأعضاء إلىمواصلة التعاون مع الأمين العام كجزء من برنامج العقد والأعمال التحضيرية للمؤتمر :
- ١٩ - تدعو الأجهزة والهيئات المتخصصة في منظمة الأمم المتحدة إلى الإسهام في الأعمال التحضيرية للمؤتمر :
- ٢٠ - تعرب عن ارتياحها للجنة القضاء على التمييز العنصري ، واللجنة الخاصة لناهضة الفصل العنصري ، ومجلس
- العنصرية والتمييز العنصري وبرنامج الأشطة التي سيسطلع بها في خلال النصف الثاني من العقد لها مسألتان لها أولوية عالية لدى المجتمع الدولي وبالتالي لدى الأمم المتحدة :
- ٢ - تدين بقوة سياسات الفصل العنصري ، والعنصرية والتمييز العنصري التي تمارس في الجنوب الإفريقي وفي جميع الأراضي العربية المحتلة وأماكن أخرى ، بما في ذلك انكار حق الشعوب في تقرير المصير والاستقلال :
- ٣ - تعيد مرة أخرى تأكيد تأييدها القوي للكفاح التحرري الوطني ضد العنصرية والتمييز العنصري ، والفصل العنصري ، والاستعمار ، والسيطرة الأجنبية ، وفي سبيل تحقيق تقرير المصير بجميع الوسائل المتاحة ، بما في ذلك الكفاح المسلح :
- ٤ - تعيد تأكيد حق شعب ناميبيا غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال :
- ٥ - تدين بشدة أعمال العدوان المتكررة التي ترتكبها جنوب إفريقيا ضد الدول المجاورة ، خاصة ضد أنغولا ، وبوتستان ، وزامبيا ، وموزامبيق :
- ٦ - تعرب عن تضامنها العميق مع دول المواجهة التي هي ضحية لما يقوم به نظام بريتوريا من عدوان عنصري ومحاولات لتفويض الاستقرار :
- ٧ - تدعو مرة أخرى جميع الدول الأعضاء وأجهزة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية وحركات التحرير الوطني والمنظمات المناهضة للفصل العنصري وللعنصرية وجماعات التضامن الأخرى إلى تعزيز وتوسيع نطاق أنشطتها لدعم أهداف برنامج العقد :
- ٨ - ترجو مرة أخرى من مجلس الأمن أن ينظر ، على وجه الاستعجال ، في فرض جزاءات الزامية كاملة ، بمقتضى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ، ضد النظام العنصري في جنوب إفريقيا ، بما في ذلك وبصفة خاصة ، حظر ارسال النفط والمنتجات النفطية إلى جنوب إفريقيا ، وإحکام المطر على ارسال الأسلحة إليها ، بغية إنهاء جميع أشكال التعاون العسكري والنووي مع جنوب إفريقيا :
- ٩ - تقر اعلان الحلقة الدراسية الدولية المعنية بتنفيذ وتعزيز حظر ارسال الأسلحة إلى جنوب إفريقيا^(٢) ، المعقودة في لندن في الفترة من ١ إلى ٢ نيسان/أبريل ١٩٨١ برعاية اللجنة الخاصة لناهضة الفصل العنصري :
- ١٠ - تدين بشدة تعاون بعض الدول الغربية واسرائيل وبعض الدول الأخرى وتعاون الشركات عبر الوطنية وغيرها من المنظمات التي تبقى على تعاونها مع النظام العنصري في جنوب إفريقيا أو تواصل زيادة هذا التعاون معه ، وعلى وجه الخصوص في المجالات السياسية والاقتصادية والعسكرية والسوسيولوجية ، مشجعة بهذا ذلك النظام على التمادي في سياساته غير الإنسانية والاجرامية

(٤) المؤرخين في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، والقرارات ٦٥/٣٤ ألف إلى دال المؤرخة في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، و ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ والقرارات ١٣/٣٥ ألف إلى واو المؤرخة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، وإذا تشير أيضاً إلى دورة الجمعية العامة الاستثنائية الطارئة الثامنة المكررة لمسألة ناميبيا وإلى قرارها د إ ط - ٢/٨ المؤرخ في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ .

وإذا تشير إلى القرارات المتعلقة بنااميبيا التي اتخذها مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية السابعة والثلاثين ، المعقدة في نيكاراجوا في الفترة من ١٥ إلى ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨١ ، وخصوصاً القرارين م و/ق ٨٥٥ (٤ - ٣٧) و م و/ق ٨٦٥ (٤ - ٣٧) .

وإذا يساورها بالغ القلق لاستمرار أعمال العدوان الارهابية التي يرتکبها نظام بريتوريا العنصري ضد شعوب انغولا وموزامبيق وزامبيا وغيرها من الدول المجاورة ، وإذا تحيط على بالاعلان السياسي الذي اعتمدته المؤتمر الأول لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية ، المعقد في القاهرة في الفترة من ٧ إلى ٩ آذار/مارس ١٩٧٧ (٥) .

وإذا ترى أن انكار حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصريف في تقرير المصير والسيادة والاستقلال والعودة إلى فلسطين ، والأعمال العدوانية المتكررة التي ترتكبها إسرائيل ضد شعوب المنطقة ، تشكل كلها تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين ،

وإذا تعيد تأكيد إيمانها بأهمية تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (٤ - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

وإذا تعيد تأكيد ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والسيادة الوطنية والسلامة الإقليمية ، وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، من أهمية يوصفها شرطين حتميين للتمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان ،

وإذا تؤكد من جديد أن «إنشاء الباتونستانات» يتضاد مع الاستقلال الحقيقي ، والوحدة الوطنية والسيادة ، وإن من شأنه إدامه سلطة الأقلية البيضاء ونظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا ،

وإذا تعيد تأكيد التزام جميع الدول الأعضاء بالتقيد بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة فيما يتعلق بمارسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية لحقها في تقرير المصير ،

الأمم المتحدة لнациبيا ، واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، واللجنة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصريف ، ولجنة حقوق الإنسان ، عن طريق فريق الخبراء العامل المخصص للجنوب الإفريقي والتابع للجنة . لما أسهمت به جيئاً في تنفيذ برنامج العقد ، وتدعواها إلى أن تضمن أسلطتها الأعمال التحضيرية للمؤتمر :

٢١- تقرر أن تنظر في دورتها السابعة والثلاثين في حالة الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري :

٢٢- تقرر أن تنظر في دورتها السابعة والثلاثين ، على سبيل الأولوية العالية ، في البند المنون « تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري » .

الجلسة العامة ٤٢

٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١

٩/٣٦ - ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ورعايتها على الوجه الفعال

إن الجمعية العامة ،

إذا تشير إلى قراراتها ٢٦٤٩ (٤ - ٢٥) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٠ ، و ٤١ ٢٩٥٥ (٤ - ٢٧) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٠٧٠ (٤ - ٢٨) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ ، و ٤١ ٣٢٤٦ (٤ - ٢٩) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، و ٤١ ٣٣٨٢ (٤ - ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ ، و ٤٢/٣٣ المؤرخ في

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ ، و ٤٤/٣٤ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، و ٤٥/٣٥ المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، وإلى قراري مجلس الأمن ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ، و ٤٣٧ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨ ،

وإذا تشير أيضاً إلى قراراتها ٢٤٦٥ (٤ - ٢٣) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨ ، و ٤٥٨ (٤ - ٢٤) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩ ، و ٤٧٠٨ (٤ - ٢٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ ، و ٤١ ٣١٠٣ (٤ - ٢٨) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٤١ ٣٣١٤ (٤ - ٢٩) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ بشأن استخدام وتجنيد المرتزقة

ضد حركات التحرير الوطني والدول ذات السيادة ، وإذا تشير كذلك إلى قراراتها ذات الصلة بشأن قضية فلسطين ، وخصوصاً قرارها ٣٢٣٦ (٤ - ٢٩) و ٣٢٣٧ (٤ - ٣٠) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ،

(٤) انظر: لوحة ٥٣/٥٣٤ A/A ، المرفق الأول .

(٥) ٣٢/٦١ A/A ، المرفق الأول .